

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : إذا غزوا في البحر فأراد رجل الإقامة بالساحل استأذن الوالي .

فصل : قال أحمد : إذا غزوا في البحر فأراد رجل أن يقيم بالساحل يستأذن الوالي الذي هو على جميع المراكب ولا يجزئه أن يستأذن الوالي الذي في مركبه